

الفصل 69 (جديد) :

لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يتجاوز مجموع جرایة القرین الباقي على قيد الحياة وجرایة الأیتام مبلغ الجرایة التي كان يتقاضاها المضمون المتوفى أو كان بالإمكان أن يتقاضاها. ويقع عند الإقتضاء التخفيض مؤقتا في جرایات الأیتام.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 22 جويلية 1996

زين العابدين بن علي

قانون عدد 67 لسنة 1996 مؤرخ في 22 جويلية 1996 يتعلق بتنقيح القانون عدد 12 لسنة 1985 المؤرخ في 5 مارس 1985 والمتعلق بنظام الجرایات المدنية والعسكرية للتقاعد وللباقين على قيد الحياة في القطاع العمومي (1).

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

فصل وحيد - ألغيت أحكام الفصل 48 من القانون عدد 12 لسنة 1985 المؤرخ في 5 مارس 1985 والمتعلق بنظام الجرایات المدنية والعسكرية للتقاعد وللباقين على قيد الحياة في القطاع العمومي وعوضت بالأحكام التالية :

الفصل 48 (جديد) :

تضاف عند الإقتضاء لجرایات الأیتام المنح العائلية وتسنده هذه المنح بنفس الشروط والمقادير المنطبقة على العون المتوفى كما لو كان يتقاضاها فعليا.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 22 جويلية 1996

زين العابدين بن علي

(1) الاعمال التحضيرية.

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 16 جويلية 1996.